

الجمهورية اللبنانية
وزارة الصحة العامة
المديرية العامة

رقم الملف: ٢٤٣٧
 بيروت في ٢٠٢٠ ٣ ٩٦٣٩

قرار رقم ١٥

سحب مستحضر تجميلي مزور من الأسواق اللبنانية ومنع تداوله

ان وزير الصحة العامة

بناء على المرسوم رقم ٤٣٤٠ تاريخ ٢٠١٩/١٣١

بناء على قانون مزاولة مهنة الصيدلة رقم ٣٦٧ تاريخ ١٩٩٤/٨/١ و تعدياته

بناء على كتاب شركة مرساكو ش.م.ل. المسجل لدى مصلحة الصيدلة في وزارة الصحة العامة تحت رقم ٤٩٨٩٩ تاريخ ٢٠١٩/٩/٢٦ Pierre Fabre Dermo-Cosmétique ٢٠١٩/١٢/٢٣ المرفق بشهاده تحليل من مختبرات Eau Thermale Avène Mineral Cream - Very High Protection SPF 50+ و المتضمن وجود مستحضر في الأسواق اللبنانية ،

و حفاظا على السلامة العامة ،

بناء على مطالعة مصلحة الصيدلة

بعد استطلاع رأي مدير العناية الطبية

بناء على اقتراح مدير عام الصحة العامة

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: يسحب من الأسواق اللبنانية و يمنع تداول المستحضر التجميلي المزور الآتي بيانه:

Product	Remarks
Eau Thermale Avène Mineral Cream - Very High Protection SPF 50+	<ul style="list-style-type: none"> - The pack and the tube are not compliant. - The tube is without batch # - The expiry date doesn't comply with Pierre Fabre codification. - The absence of sunscreen - Organoleptic characters (color & odor) not compliant.

المادة الثانية: يكلف التفتيش الصيدلي تنفيذ مضمون هذا القرار .

المادة الثالثة: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.

وزير الصحة العامة

د. جمیل جبیق



٤

نقابة صيادلة لبنان	
أهمية السر العاجلة	
رقم الورقة	١٤٠
التاريخ الورقة	C.C. / ١١٠٨
رقم الجلسة	
التاريخ الجلسة	

يلغى:

ـ منظمة الصحة العالمية

ـ المديرية العامة للجمارك

ـ الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

ـ نقابة الأطباء في بيروت و الشمال

ـ نقابة أصحاب المستشفيات

ـ نقابة صيادلة لبنان

ـ مديرية العناية الطبية

ـ التفتيش الصيدلي في مصالح الصحة العامة في المحافظات

ـ مصلحة الصيدلة والدوائر التابعة لها مع الملف

ـ الموقع الإلكتروني لوزارة الصحة العامة

ـ المحفوظات.